

القرار رقم/٣٥

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١- يسمح لطلاب جامعة حلب وفرعها في إدلب وجامعة الفرات (كليات دير الزور) الراسين الذين أوقفوا تسجيلهم خلال العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١١ بالتقدم إلى امتحانات الدورة الثالثة لهاتين الجامعتين (المقررة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم /٤٠٩/ تاريخ ٢٠١٢/٩/١٦)، ويعد إيقاف تسجيلهم في هذه الحالة ملغى حكماً.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٢/١٠/٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد يحيى معلا